



I. M. A. M.

مؤسسة إمام

مكتب الشؤون العائلية والاجتماعية

استمارة استشارة عائلية

يرجى بعد ملئ هذه الاستمارة إرسالها إلى:

مكتب الشؤون العائلية والاجتماعية في مؤسسة إمام

عبر الإيميل FamilyAffairs@imam-us.org

أو عبر البريد 22000 Garrison St., Dearborn, MI 48124

لمزيد من المعلومات اتصلوا على الرقم +1(313)562-4626

ملاحظات هامة

شروط إنجاز المعاملة:

- 1) لا يباشر بمتابعة الاستمارة من دون ملئها والتوقيع عليها من قبل المستدعي نفسه وليس غيره.
- 2) لا بدّ من قبول مساعي الإصلاح بين الطرفين، ولا نتقبل السعي للطلاق إلا إذا كان الخيار الأخير والمرّ.
- 3) يجب إلحاق صورة عن هوية صاحب الطلب.
- 4) يجب إلحاق صورة عن وثيقة / وثائق تثبت العلاقة بين طرفيّ الخلاف.
- 5) المعلومات التي يُدّ لها بها في هذه الاستمارة ستكون خاصة بمؤسسة إمام حصراً، ولا يطلع عليها ولا يزود بها أيّ شخص أو جهة من دون رضا صاحبها إلا إذا اقتضت ضرورة شرعية أو قانونية ملزمة.
- 6) لا يحق للمستدعي المطالبة بسحب الملف بعد تقديمه مهما كان، فهو سيصبح من أرشيف المؤسسة رسمياً.
- 7) لا تزود المؤسسة وثيقة طلاق شرعي عند وقوعه إلا بعد استكمال إجراءات الطلاق المدني وتزويد المؤسسة بصورة عنه.

الرّسوم

تقدّم المؤسسة استشاراتها وخدماتها العائلية والاجتماعية لغرض الإصلاح دون أيّ مقابل أو عوض عن الأتعاب أو الوقت. إنّما قد تتطلّب بعض الإجراءات تكاليف مادية كالبريد المسجّل والتصديقات والتوثيقات الرسميّة أو تكليف أفراد بمهام خدمانية معينة أو استصدار وثائق أو خدمات سكرتارية خاصّة وغير ذلك مما يشخصه ويقدره مسؤول مكتب الشؤون العائلية وحسب كل حالة بحالة. نعم تُتقبّل التبرعات.

طريقة الدفع:

- تتوفر جميع وسائل التعاطي المالي عبر بطاقات الإئتمان أو الصكوك البنكية أو سائر الطرق الإلكترونية وغيرها.
- لمزيد من المعلومات وكيفية الإجراء يمكن الإتصال بالمؤسسة هاتفياً والتحدث مع قسم الإستعلامات.
- بالتوقيع على الإستمارة يكون الموقع عليها مسؤولاً بالوفاء عن جميع ما يلزمه المكتب من تكاليف إن وجدت.

لماذا هذه الاستمارة؟

أعدت هذه الاستمارة لعدة أسباب، منها:

- 1) لتوثيق الحالة وأرشفتها والرّجوع إليها عند الحاجة.
 - 2) للتأكد والتّثبت من صحّة ما يدلى فيها.
 - 3) حصر الخلاف في أصل الحقوق والواجبات حفظاً للموضوعية ولعدم هدر الوقت والجهد.
 - 4) مساعدة العاملين على فهم أوسع للخلاف وطرفيّ الخلاف من جميع الجوانب.
- فالمأمول من جميع المتقدّمين التّعاون ببذل دقائق للملئها بدقّة تامّة لتتمكّن من الخدمة بشكل أفضل.

تعريفات

تعريف ببعض المصطلحات الشرعية:

- نلفت عناية المستدعي لمطالعة وفهم المصطلحات الشرعية الواردة في هذه الاستمارة ليُحسن انتقاء ما يحتاج إليه منها عند استخدامها).
- **الطلاق الرجعي:** وهو الذي يقع من الزوج بإرادته واختياره، فيقول أمام الشاهدين العادلين ويكون قاصداً له: "زوجتي طالق". وتبقى فيه المطلقة في حكم الزوجة ما دامت في العدة، وللزوج أن يرجعها إلى ذمته بالتلفظ أو بفعل ما يدل على الرجوع ما دامت في العدة. وحكم المطلقة رجعيًا هو أن تعتد في بيت زوجها ولا يجوز للزوج إخراجها منه. كما لا يجوز لها أن تخرج إلا بإذنه وإلا تُعد ناشزاً فتسقط نفقتها.
- **طلاق المباراة:** وهو طلاق نتيجة كراهة متبادلة بين الزوجين، وفيه بذل. ولا يجوز للمطلق أن يرجع فيه إلى مطلقته من دون عقد جديد، حتى لو كان أثناء عدتها.
- **طلاق الخلع:** وهو يكون بطلب من الزوجة الكراهة للزوج لدرجة قد تحملها على المعصية بنشوزها على حقوق زوجها، فتطلب منه أن يطلقها. ويتم بذلٍ منها وقبولٍ منه، فيطلقها. ولا يجوز للمطلق أن يرجع فيه إلى مطلقته من دون عقد جديد، حتى لو كان أثناء عدتها.
- **طلاق الحاكم:** وهو الطلاق الذي يحكم به الحاكم الشرعي (الفقيه الجامع للشرائط) بعد رفع الزوجة أمرها إليه بسبب نشوز الزوج بعدم تأديته حقوقها. ولا يجوز للمطلق أن يرجع فيه إلى مطلقته من دون عقد زواج جديد، حتى لو كان أثناء عدتها.
- **العدة:** هي فترة زمنية محددة تختص بالمرأة بعد طلاقها أو بعد وفاة زوجها. ولا يجوز للمطلقة أو المتوفى عنها زوجها أن تتزوج قبل انتهاء عدتها. فالمطلقة لا تزال في حبال زوجها المطلق شرعاً، وهي بمثابة زوجة. أما المتوفى عنها زوجها فلها فترة حداد.
- **عدة المطلقة:** أن ترى دم الحيض ثلاث مرات فتنتهي بذلك عدتها، وإلا فبمضي ثلاثة أشهر. وتبدأ العدة من حين وقوع الطلاق، وليس من ساعة علمها به.
- **عدة الحامل:** عدتها هي مدة حملها.
- **عدة من لا تحيض لمرضٍ وغيره:** ثلاثة أشهر.
- **عدة المتوفى عنها زوجها إن لم تكن حاملاً:** أربعة أشهر وعشرة أيام من حين علمها بالوفاة، لا من حين الوفاة حتى لو علمت بعد مدة طويلة.
- **عدة المطلقة بطلاق الحاكم:** أن ترى دم الحيض ثلاث مرات فتنتهي بذلك عدتها، وإلا فبمضي ثلاثة أشهر.
- **عدة اليائس:** لا عدة على اليائس.
- **عدة غير المدخول بها:** لا عدة على غير المدخول بها.

معلومات عن طَرَفِي الخِلاف

الزّوج	الزّوجة	
		الإسم
		اسم الأب
		اللقب / الشهرة
		مكان الولادة
		تاريخ الولادة
		الجنسية الحالية
		الجنسية الأصلية
		رقم الهاتف اليدوي
		رقم هاتف المنزل
_____	_____	عنوان السكن
		البريد الإلكتروني
		العمل / المهنة
<input type="radio"/> فوق / <input type="radio"/> متوسط / <input type="radio"/> دون	<input type="radio"/> فوق / <input type="radio"/> متوسط / <input type="radio"/> دون	الدخل السنوي
<input type="radio"/> دون / <input type="radio"/> متوسط / <input type="radio"/> جامعي	<input type="radio"/> دون / <input type="radio"/> متوسطة / <input type="radio"/> جامعي	المستوى الدراسي

معلومات إضافية:

تاريخ الزواج : _____ مكان عقد الزواج: _____

المهر المعجل: _____

هل تم استلامه؟ _____

المهر المؤجل: _____

هل تم استلامه؟ _____

هل أثمر هذا الزواج بأطفال؟ ليس بعد / نعم ، يرجى ذكر الأسماء والتفاصيل المطلوبة:

- 1) الاسم _____ تاريخ الولادة _____ الجنس _____
- 2) الاسم _____ تاريخ الولادة _____ الجنس _____
- 3) الاسم _____ تاريخ الولادة _____ الجنس _____
- 4) الاسم _____ تاريخ الولادة _____ الجنس _____
- 5) الاسم _____ تاريخ الولادة _____ الجنس _____

هل سبق أن حصل للزوجين الحاليين طلاق سابق؟ كلاً / نعم ، وكان أول طلاق ، ثاني طلاق
أذكر بعض أسباب الطلاق السابق وكيفية الرجوع، وإذا كان هناك من اتفاقيات:

هل تمت مراجعة جهة أو شخص ما بهذا الخصوص من قبل؟ كلاً / نعم ، إن كان نعم فالرجاء:

أذكر الإسم والصفة:

تاريخ المراجعة:

مكان المراجعة:

ماذا كانت النتيجة:

الوثائق المرفقة:

أرفق مع هذا الطلب صورة عن الوثائق التالية:

(1)

(2)

(3)

إقرار وتعهد، وتوكيل وتخويل:

إنني الموقع أدناه، قرأت وفهمت جميع ما ورد في هذه الاستمارة، وأقرُّ بصحة جميع ما أدليت به وأتحمّل مسؤولية أي خلاف أو خطأ. كما إنني أوكل وأحوّل الوكيل الشرعي أو مَنْ يكلفه لتنفيذ هذه المعاملة توكيلاً وتخويلاً شرعياً وقانونياً للقيام بما يلزم بالنيابة عني. وأتعهد شرعاً وقانوناً بجميع ما يلزمي المكتب به من إلتزامات مالية ومعنوية لتنفيذ هذه المعاملة وإتمامها، ولهذا وقّعت:

الاسم الكامل: _____ التوقيع: _____ التاريخ: _____

خاص بالمكتب

تم استلام الطلب بتاريخ _____

وقد استلمه (اذكر الاسم الكامل): _____

ملاحظات الجهة الشرعية: _____